

شرح مختصر الأخضري في الفقه المالكي | | 21- باب في السهو

|| الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل المرسلين. خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله وتوفيقه الدرس الثاني عشر من التعليق على مختصر العلامة الاخضر في فقه الامام مالك رحمه الله تعالى - [00:00:05](#)

وصلنا الى قوله باب في السهو. قال المؤلف رحمه الله تعالى وسجود السهو في الصلاة سنة فلنقصان سجدتان قبل السلام بعد تمام تشهدين يزيد بعدهما تشهدا اخر. سجود السهو سنة - [00:00:25](#)

والمالكية يقسمونه الى قبلي وبعدي قد تتبع المواضع التي سجد فيها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدوه اذا سجد قبل السلام انما يكون سجوده عن نقصان. واذا سجد بعد السلام انما يكون سجوده عن زيادة. والشافعية يجعلون السجود قبليا - [00:00:45](#) كلها والحنفية يجعلون سجود السهو بعدي الكل. والحنابلة قالوا نلتزم المواضع التي سجد بها النبي صلى الله عليه وسلم فنسجد فيما سجد فيه قول السلام قبل السلام وما سجد فيه بعد السلام نسجد فيه بعد السلام وما لم يثبت عندنا فيه شيء جعل - [00:01:15](#) قبلياء. واما المالكية فاجعلوا ضابطا محددًا. قالوا تتبعنا المواضع التي سجد فيها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدناه اذا سجد قبل السلام انما يكون سجوده عن نقص. واذا سجد بعد السلام انما يكون سجوده عن زيادة. وقلنا - [00:01:35](#) للنقص والبعدي للزيادة والسجود لا يكون للاركان. فالاركان لا تجبر بالسجود من بقيت عليه سجدة او بقيت عليه فاتحة من ركعة هذا لا يجبر بالسجود. ولا يكون للفضائل ايضا المستحبات كالتأمين - [00:01:56](#)

ونحو ذلك مما هو مندوب هذا لا يسند له. وانما يكون للسنن المؤكدة وهي عند المالكية زمان السنن هي التي جمعها بعضهم بقوله سينان الشينان كذا جيما ن عد السنن الثماني. اي آ السورة والسر بها في محله - [00:02:16](#) والتشهد الأول والتشهد الثاني والجهر بالقراءة الجلوس الجلوس للتشهد والتكبير والتحميد فهذه هي السنن المؤكدة التي من نقص واحدة منها سجد قبل السلام الا نقص السري لان من نقص السر فقد جهر والجهر يعتبرونه زيادة - [00:02:36](#) فلا ولا يعتبرونه اه نقصان. نقص السر جهر مثلا من قرأ جهرًا في صلاة الظهر عند المالكية يسجد بعد السلام لماذا لانه هو فعلا نقص سنة وهي السر. لكن هذا نقص ادى الى زيادة لان الدهر زيادة على آ السر. فيعتبرونه من باب الزيادة ويزيدون له بعد - [00:03:03](#) قال والسجود في الصلاة سنة فللنقصان سجدتان قبل السلام بعد تمام التشهدين يزيد بعدهما اي يتشهد بعدهما تشهدا اخر وللزيادة من زاد في الصلاة فانه يسجد بعد السلام ويتشهد بعد ان يسلم ثم يسلم تسليمة اخرى غير تسليمة التحليل التي خرج آ بالفرد منها - [00:03:25](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه القبر وثبت عنه البعدي كما قلنا. ثبت انه قام من ركعتين ولم يجلس آ جلوس الوسط. فسجد قبل السلام وثبت ايضا كما في حديث الخرباق بن عمرو السلمي ذي اليدين رضي الله تعالى عنه انه سهى في احدى صلاتي -

[00:03:51](#)

العشي فسلم من ركعتين. ثم راجعه اصحابه في ذلك راجعه اليدين قال اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ فقام النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان تبين سهوه وصلى ركعتين ثم سجد سجدتين بعد السلام. فهذا بعد لانه وقعت منه زيادة هنا. فهذا هو الضابط -

اللي صار عليه الملك. قالوا تتبعنا الموضع. وجدناه اذا سجد قول السلام عندما يكون سجوده عن نقص. واذا سجد بعد السلام يكون سجوده عن زيادة ومن نقص وزاد سجد قبل السلام - [00:04:31](#)

اذا اجتمع في الصلاة النقص والزيادة نسي صورتهم مثلا قل زاد ركعة سهوا يغلب الزيادة او النقص يغلبون اه النقص لكي يغلبون الناس وهذا جنوح منهم الى مذهب الشافعي كما جنح الحنابلة ايضا الى مذهب الشافعية آآ في جعلهم الصور التي ليست -

فيها نص يكون سجودها قبل السلام بسم الله ومن نسي السجود القبلي حتى سلم. سجد ان كان قريبا. من نسي السجود القبلي حتى سلم. فان تذكره بالقرب بعد سلامه فانه يسجد بعد السلام - [00:05:16](#)

ويجوز عندنا على كراهة تعمد تأخير القبل وتعمد تقديم آآ البعدي ايضا قال خليل الصحيح قدم مؤخره هذا اه من اه اعمال المالكية للخلافة مراعاة الخلاف لان الشافعية يعتبرون ان السجود قبلي كله. والحنفية يعتبرون ان السجود بعدي كله - [00:05:43](#) بسم الله. اذا كان قريبا تذكر القبلي بعد ان سلم وهو وقريب فانه يعيد آآ يعيده ويسلم وينبغي ان يكون ذلك بالقرب وعندما نقول القرب في مثل هذه المواضع فانه لا ينضبط الا بالعرف - [00:06:11](#)

والعرف من اصول الشريعة التي احال عليها الشارع وفي مواضع كثيرة القرب الطول والقصر والتوسط بما سوى الاعراف لا تنضبط عندما نقول مثلا الفعل اليسير او الفعل الكثير ونقول مثلا يعني تذكره بالقرب او تذكر - [00:06:36](#)

راه بالطول هذا كله بحسب ما يعده الناس طولا وما يعدونه قريبا. يحال فيه الى العرف. لا يمكن ان نحدده بالدقائق نقولها يعني اذا صرت تذكر تكره بعد خمس دقائق بطل الصلاة يتذكره قبل ذلك لانها تحديد لا دليل عليه وانما هو من - [00:07:00](#)

التي يرجع بها الى العرف بسم الله. وان طال او خرج من المسجد بطل السجود. اذا طال الوقت بعد السلام وقبل تذكره سلم ويلزمه قبلي لانه نسي السنة فان طال الوقت - [00:07:20](#)

بطل السجود اي لم يعد بإمكانه ان يسجد. لكن هل تبطل صلاته في ذلك التفصيل؟ اذا كان القبر مترتبا عن ثلاث سنن فان انه يبطل حنين كمان نسي السرعة لان سورة القراءة سنة - [00:07:45](#)

وجهر بها او السر سنة والقيام لها سنة. فهي مركبة من ثلاث السنن فاذا نسيها ونسي ثلاث تكبيرات مثلا ونحو ذلك وطال الوقت فان صلاته تبطل. وكذا اذا خرج من المسجد - [00:08:02](#)

اما اذا كان مثلا السجود لسنة واحدة مثلا فانه لا تبطل صلاته يبطل سجوده بحيث لم يعد وقته في محل آآ محل تدارك بالسجود لكن لا تبطل الصلاة ويمطأ لو خرج من المسجد بطل السجود وتبطل الصلاة معه ان كان عن ثلاث سنن - [00:08:19](#)

كجلوس الوسط مثلا او اكثر من ذلك. والا يكون عن ثلاث سنن كما اذا كان مثلا عن تكبيرتين ونحو ذلك فلا تبطل ومن نسي السجود البعدي سجده ولو بعدها بالنسبة للبعدي عند الملكية على التراخي - [00:08:41](#)

واستدرك البعدي كما قال ابن عاشر ولو من بعدها. فيمكن ان يسجده ولو بعد طول. ومن نقص فريضة فلا يجزيه السجود عنها. من نقص فريضة وكانت عليه فريضة كالفاتحة او كسجدة او ركعة - [00:08:58](#)

لا ينفعه السجود اذا كان يمكن تداركها عليه ان يتداركه. فان فعلت محل التدارك وهو ما زال في الصلاة قضى تلك الركعة التي وقع فيها النقص ركعتين اخرى. واذا آآ سلم وطال الوقت بطل الصلاة - [00:09:18](#)

مثلا فاتته سجدة. يرجع لها ما دام قائما. مثلا فان ركع عقد الركوع ثم تذكرها فقد بطلت تلك الركعة. وينبغي ان يستدرك هذه الركعة بركعة اخرى يقضيها بها. فان لم يقض هذا وفات كله تبطل - [00:09:46](#)

صلاة الفنائض. ومن نقص الفضائل فلا سجود عليه. ونقص فضيلة اي مندوبة؟ سجدة على اليد مثلا او او التأمين او نحو هذا هذا لا توجد فيه سجود انما يكون في النقص انما يكون للسنن - [00:10:16](#)

وآآ في الزيادة يكون لزيادة آآ السنن ولزيادة الفرائض ايضا الاركان ولا يكون السجود القبلي الا لترك سنتين فاكثر. ذكرناها واما السنة

الواحدة فلا سجود لها الا السر وارجع فمن اسر في الجهر سجد قبل السلام - 00:10:41

لأن هناك ومن جهر بالسر سجد بعد السلام لأن الجهر يعتبرونه زيادة جاره في محل السر الزيادة لنحصى سنة من الثماني سهوا سوى

00:11:04 - الاسرار بالقرآن عن شك او عن ظن او ايقان. سنة القبلي سجدة قبل السلام بعدما تشهد

ويتشهد إذا ما سجد. ومن جعل في سجود السجدة بعد السلام. ومن تكلم ساهيا وسجد بعد السلام. إذا تكلم الإنسان كلاما قليلا الكليته

هنا لا تنضبط الا بالعرف سجد بعد السلام - 00:11:25

واما ان كان متعمدا او جاهلا فصلاته باطلة الكلام العمد يبطل الصلاة الا اذا كان لاصلاحها وبشروط ان يكون الانسان مثلا مؤتما اي

مأمون وان يسبح للامام فلا يفهم ويتعذر - 00:11:48

فهمه الا بتكليمه اذا الامام احيانا تسبح له لنقص سجدة فيظن انه نقص ركعة كاملة فيقوم مثلا لا يفهم هذا لان التسبيح فيه اشارة الى

00:12:13 - ان الصلاة فيها خلل لكن

لا يعين هذا الخل. فاذا تعذر الفهم بالتسبيح حينئذ عند المركز الكلام. فتكون له مثلاً بقيت لك سجدة. أو بقيت لك ركعة آآ اخذوا هذا

من حديث ذي اليدين. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سلم من ركعتين - 00:12:31

قال له ذو اليدين ارباك بن عمرو السلمي رضي الله تعالى عنه كسرت الصلاة ام نسيت قال كل ذلك لم يقع في رواية لم اقصر اه لم لم

00:12:57 - تقصر ولم انسى

فقال قد كان بعد ذلك يا رسول الله من قال اصدقتم ذا اليمين؟ قالوا نعم يا رسول الله هل صلت وقع فيها كلام؟ النبي صلى الله

عليه وسلم يتكلم والصحابة تكلموا. ولكن هذا الكلام كان يجلس لآحي الصلاة - 00:13:14

وبنى النبي صلى الله عليه وسلم على الركعتين اللتين صلاهما قبل سلامه واكمل صلاته فعلم ان هذا الكلام غير مبطل للصلاة. لكن كما

قلنا بشروط ان يكون الكلام قليلا وان يكون لاصلاح الصلاة وان - 00:13:31

تعذر الفهم بدونه ومن سلم من الركعتين الساهية ثم وجد بعض سجد بعد السلام اذا سلمت انسان من ركعتين ساهيا ثم تذكر عدم

تمام صلاته فانه يرجع الى الصلاة باحرامه - 00:13:51

ويتم صلاته ويسجد بعد السلام لزيادة السلام الذي وقع له ولا مفهوم هذه الركعتين كذلك ايضا اذا سلم في الثالثة من الظهر وتذكر ان

صلاته لم تتم او سلم في ثانية في اولى الصبح وتذكر ان صلاته لم تتم - 00:14:20

فانه ايضا يرجع الى الصلاة بتكبيرة احرام ويزيد بعد السلام لزيادة السلام الذي وقع معه ومن زاد في الصلاة ركعتان وركعتين

سجد بعد السلام من زاد في الصلاة ركعة سهوا طبعاً. لان زيادة الركن عمدا تبطل الصلاة - 00:14:45

إذا زاد الشخص في الصلاة ركعتان أو ركعتين السهون سجدا بعد السلام وصحت صلاته إلا إذا كانت الزيادة بالمثل فإن زيادة لمثلي

مبطله فلو سها مثلا في الصبح حتى صلى اربعا بطل صلاته - 00:15:06

ولو سها بظهرها حتى صارت ثمانية بطلت ايضا سرته زيادة المثل تكتب و اشار الى هذا بقوله ومن زاد في الصلاة مثلها بطلت. ولو

سهواً ومن شك في كمال صلاته أتى بما شك فيه. يعنى ان الانسان اذا - 00:15:26

تم اذا شك هل تمت صلاته ام لا فانه يبني على الاقل المحقق ويأتى بالمشكوك فيه. فمن شك هل اتى بثلاثة المغرب ام انه انما اتى

بثانيتها؟ فانه يبني على القدر المحقق وهو الركعتان ويأتي بالركعة الثالثة - 00:15:50

ومن شك في ركعة او سجدة اتى بها لا آ آ وما الشك في آ آ كمال صلاته اتى بما شك فيه. والشك في النقصان كتحقيقه الشك في

نقصان كتحقق هي قاعدة عامة تابعة بعدد - 00:16:12

آآ هي بمعنى ما تقدم ولكن هي قاعدة عامة ان الشك في النقصان من حيث هو التحقق من شك مثلا هل سجدت سجدتين يقول لم

يسجد الا واحدة؟ سجد سجدتين من شكر صلى ركعتين في الصبح او ركعة آآ نبي - 00:16:28

على انه لم يصلى الا ركعة واحدة وهكذا فمن شك فى ركعة او سجدة اتى بها وسجد بعد السلام. يزداد بعد السلام ولا شك فى السلام

سَلَمَ اِنْ كَانَ قَرِيْبًا وَلَا سَجُوْد عَلَيْهِ - 00:16:47

إذا شك الشخص هل سلم أم لا وكان قريباً فإنه يسلم ولا سجود عليه لماذا لا سجدت عليه لأنه لا يخلو أما إن يكون قد سلم قبل سلامه هذا أم لا - [00:17:05](#)

بإمكانك السلم قبل السلام هذا فالسلام الثاني خارج عن الصلاة والخارج عن الصلاة لا سجود. وإذا كان لم يسلم فلا زيادة ده كلام يسلم لا زيادة وإن طالما بنا انصرافه وتذكره للسلام بطلت صلاته - [00:17:25](#)

يتذكر السلامة بعد أن طال انصرافه أو حصل مناف كاستدبار القبلة أو الحدث أو نحو ذلك فإنه تبطل صلاته والموسوس يترك

الوسوسة من قلبه. الوسوسة هي القاء الشيطان في قلب الإنسان - [00:17:49](#)

أنه لم يكمل صلاته وأنه تشكيكه تشكيك شيطان للإنسان بعض الناس يبتلى بها حتى يشك في كل صلاة. فهذا يسمونه مستنكح

الشك وحكمه أن يترك كما شك فيه. ولو شك فيها ركعة أو سجدة لا يأتي بها - [00:18:11](#)

ترحباً للشيطان. ولكنه يسجد البعدية. يسجد البعدي عكسه مستنكى حسه. الشخص الذي يسهو. هناك فرق بين السهو والشك الذي

يسهو في كل صلاة هذا يطالب بأن يفعل ما سهى عنه بأن يبنى على الأقل - [00:18:44](#)

يبنى على الأقل. مستنكح الشك له البعدين دب انشك لو في ترك فرض ويجب إهماله لكل ما فيهم ترى. ولكن فعله لا ضرر بضد من

كحه سهو فما يسجد وليرم ما ترى الدم - [00:19:14](#)

الإنسان بيحس بسهوه على شعوره بالاخلال في الصلاة على ثلاثة أقسام شخص سليم الخاطر من الوسوسة قليل السهو فحكمه أنه إذا

نقص سجدة قبل السلام. وإذا زاد يسجد بعد السلام على التفصيل الذي تقدم. القسم الثاني - [00:19:40](#)

وهو من يكثر من السواب حيث يسهو في أغلب الصلوات فهذا يأتي بما سهى عنه ولا يسجد. القسم الثالث العكس سكح شك. وهو

الموسوس. هذا لا يأتي بما شك به. يترك ما شك به ولكنه يسجد البديع - [00:20:11](#)

قال ولايتي بما آآ شك فيه. من كان موسوساً لا يأتي بما شك فيه. إذا شك هل صلى المغرب ثلاثاً أه أو ركعتين يقتصر على ذلك

القدر. ويسجد بعد السلام. ترغيباً للشيطان. ولا يأتي بما شك - [00:20:33](#)

ولكن يزداد ندباً بعد السلام. سواء شك في زيادة أو نقصان ومن جهر في القنوت فلا سجود عليه. القنوت دعاء والاصل في الدعاء

الاسرار به. وآآ أه لكن القنوت فضيلة فيسجد له ولا للجهر به. لأن الاصرار به من - [00:20:54](#)

المندوب لا يستجد له. لكن يكره عمده أي عمد الجهر القنوت. ونختصر عليها القضاء إن شاء الله - [00:21:24](#)